

هل يجوز تأمين العمال عن الحوادث والكوارث مقابل مبلغ سنوي؟

الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول هل يجوز تأمين العمال للعمل عن الحوادث والكوارث؟ بمعنى شركة تأمين تؤمن العامل بمبلغ سنوي. فهل هذا الفعل جائز
الجواب صدر قرار من هيئة كبار العلماء في المملكة لأن هذا من التأمين التجاري. وإن التأمين التجاري لا يجوز لما يشتمل عليه من
الغرر والجهالة - 00:00:00
بالله التوفيق - 00:00:26